

## مركز «شمس»: امتداح نتنياهو لجنوده بمثابة ضوء أخضر لقتل المزيد من الفلسطينيين

صحيفة القدس

الثلاثاء

٢٠١٨/٤/١٠

ص ٧

وأوضح مركز "شمس" أنه وأمام استمرار الجرائم التي ترتكبها قوات الاحتلال بحق الفلسطينيين العزل ، وأمام هول الجرائم المتكررة ، فإن الأسرة الدولية وفي مقدمتها الأمم المتحدة مطالبة أكثر من أي وقت مضى بضرورة توفير الحماية لأبناء شعبنا من الاعتداءات والجرائم الإسرائيلية المتكررة والتي لم تتوقف قبل وبعد وأثناء احتلال أراضيها ، وقال المركز أن تلكؤ الأمم المتحدة في توفير الحماية لشعبنا الفلسطيني وكبح جماح دولة الاحتلال ، وعدم إلزام الأمم المتحدة لدولة الاحتلال بضرورة احترام التزاماتها كونها القوة القائمة بالاحتلال ، يطرح العديد من الأسئلة للمشروعة حول مدى مصداقية الأمم المتحدة وكيلها بمكيالين ، وبقائها رهينة لإرادة الدولة الكبرى .

وشدد المركز على أن القرارات التي تصدر عن الأمم المتحدة ومؤسساتها منذ العام ١٩٤٧ ولغاية اللحظة لا تساوي شيئاً إن لم تجبر إسرائيل للاذعان لقرارات الشرعية الدولية ، والانسحاب من الأراضي الفلسطينية المحتلة استناداً للقرارات الأممية .

كما وطالب مركز "شمس" بضرورة تشكيل لجنة تحقيق دولية للوقوف على حيثيات الجرائم واللجائز التي ارتكبتها قوات الاحتلال بحق المواطنين العزل في قطاع غزة ولاستهدافها الصحفي ياسر مرتجى بشكل متعمد ، وشدد للمركز على أن إجراء دولة الاحتلال لتحقيقات داخلية مع جنودها هو بمثابة ذر للرماد في العيون ، وأن ذلك لن يسقط للمسؤولية الجنائية والحقوقية والسياسية والقانونية والأخلاقية للمستويات المختلفة في دولة الاحتلال ، حيث أن نتائج هذه التحقيقات معروفة سلفاً ، وهي أشبه ما تكون بمسرحية كتابتها وتمثيلها وإخراجها سيء.

رام الله - الرواد للصحافة والاعلام - قال مركز إعلام حقوق الإنسان والديمقراطية "شمس" أن امتداح رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو لجنوده للدججين بالسلاح والذين يهاجمون للمواطنين العزل في قطاع غزة ويوقعون في صفوفهم مئات الضحايا بين شهيد وجريح ، ما هي إلى رخصة وضوء أخضر لجنوده لإيقاع المزيد من الشهداء والجرحى في صفوف المواطنين العزل ، كما أن ذلك يعني بأن المستوى السياسي في دولة الاحتلال سيوفر الحماية القانونية والقضائية والسياسية لضباطه وجنوده من اللاحقة الجنائية الدولية . وبالتالي فإن الاستخدام المفرط للقوة من قبل جيش الاحتلال ضد التظاهرات السلمية إنما تأتي في سياق الأوامر والتعليمات وكيل اللديح والثناء لهم .

وشدد للمركز على أن دولة الاحتلال الإسرائيلي ليست مطلقة اليد في استخدام القوة أو استخدام الإجراءات السياسية والقانونية في إدارتها للأراضي الفلسطينية المحتلة ، لأن قانون الاحتلال يفرض عليها حماية السكان المدنيين الفلسطينيين وحماية ممتلكاتهم ، كما يفرض عليها القانون الدولي الإنساني توفير العديد من الضمانات للأشخاص المشمولين بالحماية. لقد كانت مبادئ وضمانات الحماية محلاً للعديد من التفسيرات الفقهية والقضائية ، كما هو الحال في فتوى الجدار العنصري الصادرة عن محكمة العدل الدولية في العام ٢٠٠٤ ، هذه الفتوى سمحت بمناقشة مبادئ الاحتلال الحربي وتطبيقها على النموذج الإسرائيلي في انتهاك حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وقال للمركز أن القانون الدولي الإنساني يحظر على دولة الاحتلال القيام بالأفعال غير الإنسانية ، وذلك استناداً إلى اتفاقية جنيف الرابعة والتي جاءت بأحكام لحماية حق الحياة وتجريم أي من الأفعال غير الإنسانية.